



قرار لوزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة رقم 19-21 بتاريخ 19 نونبر 2021

بفتح باب الترشيح لتقدّم مهام رؤساء مصالح

وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.15.963 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1437 (7 مارس 2016) بتحيين و تتميم المرسوم رقم 2.14.541 الصادر في 11 من شوال 1435 (08 أغسطس 2014) و المتعلق بتحديد اختصاصات و تنظيم وزارة الطاقة و المعادن و الماء و البيئة - قطاع الطاقة و المعادن-؛
- وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 4541.14 صادر في 30 من صفر 1436 (23 دجنبر 2014) بتحديد و تنظيم الأقسام و المصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة الطاقة و المعادن والماء والبيئة - قطاع الطاقة و المعادن-؛
- وعلى قرار وزير الطاقة و المعادن و التنمية المستدامة رقم 1656.17 صادر في 27 من رمضان 1438 (22 يونيو 2017) المتعلق بإحداث و تنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الطاقة و المعادن و التنمية المستدامة - قطاع الطاقة و المعادن- كما وقع تغييره و تتميمه؛
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن قطاع الانتقال الطاقي عن فتح باب الترشيح لتقدّم المهام التالية:

مكان شغور المنصب	نوعية المنصب الشاغر
مديرية المحروقات	رئيس مصلحة المواد البترولية السائلة
المديرية الجهوية بأكادير (جهة سوس - ماسة)	رئيس مصلحة المعادن
المديرية الجهوية بفاس (جهة فاس - مكناس)	رئيس مصلحة الجيولوجيا

المادة 2: يفتح باب الترشيح لفائدة الموظفين والموظفات المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بوزارة الانتقال الطاقي و التنمية المستدامة – قطاع الانتقال الطاقي- الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

بالنسبة لرئيس مصلحة:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- كما يمكن أن يترشح لنيل مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.
- كما يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

المادة 3: تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط و الكفاءات المطلوبة.

المادة 4: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح،
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقي و التنمية المستدامة www.mem.gov.ma يتضمن:
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) و نبذة عن مساره المهني، وكذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

المادة 5: ترسل ملفات الترشيح في خمسة (5) نسخ مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، إلى مديرية الموارد والشؤون العامة والنظم المعلوماتية، تحت إشراف السلم الإداري في أجل أقصاه ٠٨ ديمبر ٢٠٢١

المادة 6: تتولى لجنة معينة بقرار لوزيرة الانتقال الطاقي و التنمية المستدامة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة 7: يعين المترشح(ة) الذي تم انتقاءه لمزاولة مهام رئيس مصلحة بقرار لوزيرة الانتقال الطاقي و التنمية المستدامة.

المادة 8 : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقي و التنمية المستدامة ويلصق بمقرات الإدارة المركزية و اللامركزية.

وحرر بالرباط في ١٩ ديمبر ٢٠٢١

وزيرة الانتقال الطاقي و التنمية
المستدامة

امضاء : نعيم ليلس